

مستثنى احداهما ان يكون بعد كلام تام موجب وجرادي  
بالتام ان يكون المستثنى منه مذكورا وبالاجاب ان لا  
يشتمل على نفي ولا نهي ولا استفهام وذلك كقوله تعالى  
فمن ثوابه الا قليلا منهم وقوله تعالى فسيد المرابطة  
كلم اجعون الا ان ليس الثانية لا يكون المستثنى متقدما ان  
على المستثنى منه كقول النبي صلى الله عليه وسلم اهل البيت رضي الله  
عنه ومالي الا اكل احد سبعة ومالي الا ذهبا الحقير تصيب  
ولما اتهمتم الي هنا استطرده في بقية انواع المستثنى  
وان كان بعض ذلك ليس من باب المنصوبات وغيرها  
فذكرت ان الكلام اذا كان غير اجاب وهو النفي والمهمل  
والاستفهام فان المستثنى منه محذوف فلا عمل فيه الا  
واما القول بالاجاب ومن ثم سموه استثناء مؤنجا لان ما  
قبلها قد نزع للعمل فيما بعدها ولم ينفذ عنه شيء  
تقول ما قام الا يزيد في نزع زيد على الفاعلية وما  
رايت الا يزيدا فنصبه على المفعولية وما مررت  
الا يزيد فنحفظه بالياء كما فعلت من لولم يذكر الا  
وان كان المستثنى منه مذكورا فاما ان يكون الاستثناء  
متصلا وهو ان يكون داخل في جنس المستثنى او متقطعا  
وهو ان يكون غير داخل فان كان متصلا جاز في الاستثناء  
وجهاً احدها وهو الراجح ان تعرب باعراب المستثنى  
منه على ان يكون بدل لامته بدل بعض من كل والثاني  
النصب على اصل الاستثناء وهو غير في جند مثال ذلك

في كتابه  
الاصح

قوله ولا يلتزم من احد قرا او محسورا وان كان على الابدال من احد  
وقوله والمباقون بالنصب على الاستثناء وفيه وجهان احدهما ان يكون  
مستثنى من احد وجات فتراه تنصب على ريبا بوجه ران الثاني ان يكون  
في النفي قوله تعالى ولم يكن لهم عهد الا انفسهم اجتمعت  
السبعة على رفع انفسهم وقوله تعالى ما فعلوه الا قليلا  
منهم قرا السبعة الا ان عامر يرفع قليل على انه بدل  
من الواو في فعلوه كما قد قيل ما فعلوه الا قليلا منهم وقرا  
ان عامر وحده الا قليلا منهم بالنصب ومثاله في النفي  
قوله تعالى ولا يلتزم من احد الا امرانك قري بالرفع  
والنصب ومثاله في الاستثناء قوله تعالى ومن يعط  
من رحمة ربه الا الضالون اجتمعت السبعة على الرفع  
على الابدال من الضمير المستتر في يعط ولو قري  
الا الضالين بالنصب على الاستثناء لم يجتمع ولكن القراءة  
سنة متبعة وان كان متقطعا فاجاز ان يكون بوجه  
نصبه وهي اللغة العليا فقد اجتمعت السبعة على  
النصب في قوله تعالى عالم به من علم الا اتباع الظن  
وقوله تعالى وما لاحد عنده من نعمة تجري الا ابعارجه  
ربه الاعلى ولو اريد لهما فله لغير في رفع الايمان والا  
لان كلاهما في موضع رفع ابقا على اية فاعلى الجار والجر  
العمد على النفي وانما على انه مبتدأ تقدم خبره عليه  
والتمهينون خبرون الابدال واختارون النصب  
قال الشاعر ويلع ليعن بها انيس الا يعافيز ولا العيس  
فاقول العافيز والعيس من الانيس وليس من جنسه  
فذكرت ايضا ان المستثنى بغير وسوى تحذف من دائما  
لانها لا تمان للاصنافه بلما بعدها فكل المستثنى  
فيما مضى فان اليه فلذلك يلزمه الحذف وان المستثنى

Copyrighted material